الأمم المتحدة

S/PRST/2006/28



Distr.: General
22 June 2006
Arabic
Original: English

بيان رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٥٤٧٤ التي عقدها مجلس الأمن في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ في سياق نظر المجلس في البند المعنون ”تعزيز القانون الدولي: سيادة القانون وصون السلم والأمن الدوليين“، أدلى رئيس مجلس الأمن، باسم المجلس، بالبيان التالي:

”إن مجلس الأمن يؤكد من جديد التزامه بميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي اللذين لا غنى عنهما لكفالة عالم أكثر سلاما ورخاء وعدلا. والمجلس يؤكد اقتناعه بأن القانون الدولي له دور حاسم في تعزيز الاستقرار والنظام في العلاقات الدولية وتوفير إطار للتعاون فيما بين الدول لمواجهة التحديات المشتركة، وهو ما من شأنه أن يسهم في صون السلم والأمن الدوليين.

”ومجلس الأمن ملتزم بالتسوية السلمية للمنازعات، ويدعمها بنشاط، ويكرر مناشدة الدول الأعضاء العمل على تسوية المنازعات القائمة بينها بالوسائل السلمية، الوارد بيانها في الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، ومنها استخدام الآليات الوقائية الإقليمية واللجوء إلى محكمة العدل الدولية. ويؤكد المجلس أهمية الدور الذي تقوم به محكمة العدل الدولية، وهي الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، في الفصل في المنازعات التي تنشأ بين الدول.

”ويعلق مجلس الأمن أهمية بالغة على تعزيز العدالة وسيادة القانون، بما في ذلك احترام حقوق الإنسان، كعنصر لا غنى عنه لتحقيق السلام الدائم. ويعتبر المجلس الأنشطة الرامية إلى تعزيز سيادة القانون أنشطة بالغة الأهمية في استراتيجيات بناء السلام في المجتمعات الخارجة من الصراع، ويؤكد دور لجنة بناء السلام في هذا الصدد. ويؤيد المجلس فكرة إنشاء وحدة داخل الأمانة العامة للمساعدة في إرساء دعائم سيادة القانون، ويتطلع إلى تلقي مقترحات الأمانة العامة بشأن تنفيذ

220606 220606 06-40157 (A)

التوصيات الواردة في الفقرة ٦٥ من تقرير الأمين العام عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع (S/2004/616). ويحث المجلس الدول الأعضاء المهتمة بالإسهام بالخبرات والعناصر الوطنية من أجل تنفيذ تلك التدابير على أن تقوم بذلك في حدود إمكانياتها وعلى أن تعمل على تحسين قدراتها في هذه المجالات.

”ويؤكد مجلس الأمن أن الدول مسؤولة عن الوفاء بما عليها من التزامات بوضع حد للإفلات من العقاب وبتقديم المسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم التي تُرتكب ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي إلى العدالة. ويؤكد المجلس من جديد أن وضع حد للإفلات من العقاب له أهمية أساسية إذا ما أريد لمجتمع يمر بمرحلة الصراع، أو بمرحلة ما بعد الصراع، أن يتجاوز المظالم التي وقعت في الماضي ضد المدنيين وأن يمنع حدوث هذه المظالم في المستقبل. ويعتزم المجلس أن يواصل بقوة محاربة الإفلات من العقاب بالوسائل المناسبة ويلفت الانتباه إلى المجموعة الكاملة لآليات العدالة والمصالحة التي ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار والتي تشمل المحاكم الجنائية الوطنية والدولية و ’المختلطة‘ واللجان المعنية بكشف الحقيقة والمصالحة.

”ويعتبر مجلس الأمن أن الجزاءات تمثل أداة سياسية هامة في صون السلم والأمن الدوليين واستعادتهما. والمجلس عازم على أن يضمن أن تكون الجزاءات موجهة بعناية نحو دعم أهداف واضحة وأن تنفذ بشكل يحقق التوازن بين الفعالية والآثار السيئة المحتملة. والمجلس ملتزم بأن يضمن وجود إجراءات عادلة وواضحة لإدراج الأفراد والكيانات في قوائم الجزاءات، ولشطبهم منها، وكذلك لمنح إعفاءات إنسانية. ويؤكد المجلس من جديد طلبه بأن تواصل اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ أعمالها بشأن المبادئ التوجيهية للجنة، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالإدراج في القائمة وشطب الأسماء منها، وبشأن تنفيذ إجراءاتها المتعلقة بالإعفاء الواردة في القرار ١٤٥٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢“.
